رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب منتقى الأخبار)كتاب الطهارة - 13 درساً(- الشيخ صالح الفوزان - مشروع كبار العلماء

6 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الطهارة | أن ما لا نفس له سائلة لم ينجس بالموت | صالح الفوزان | الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب الملتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - 00:00:00

الدرشوشة درش بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب ان من لا ان ما لا نفس له سائلة لا ينجس بالموت - 00:00:17

ان الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قدم الابواب السابقة ان الماء القليل اذا وقعت فيه النجاسة فانه ينجس - 00:00:39

سواء تغير او لم يتغير عند كثير من اهل العلم اذا وقعت فيه النجاسة وهو قليل فانه يصبح نجسا ومن ذلك اذا مات فيه ميتة اذا مات فيه ميتة من حيوان او طائر - 00:01:14

او غير ذلك وهو قليل فانه ينجس لان الميتة نجسة وفي هذا هذا الباب يستثني اذا مات شيء ليس له نفس سائلة فانه لا ينجس والنفس هي الدم النفس السائلة - 00:01:50

هي الدم اي اذا مات في الماء القليل شيء ليس له دم من الحشرات فانه لا ينجس في ذلك ايش الدليل على هذا؟ يأتي بالباب نعم. باب ان من ان ما لا نفس له سائلة لا ينجس بالموت - 00:02:30

عن ابي هريرة بناء على ذلك فلا ينجس الماء اذا مات فيه وهو قليل نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله - 00:02:59

ثم ليطرح فان في احد جناحيه شفاء وفي الاخر داء رواه احمد والبخاري وابو داوود وابن ماجة ولاحمد وابن ماجة من حديث ابي سعيد نحوه نعم هذا هو الدليل على ان - 00:03:19

الماء القليل اذا مات فيه ما ليس فيه دم من الحشرات انه باق على طهوريته والدليل هذا الحديث الصحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:03:37

اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه يعني يغمسه كله وفي رواية فليمقله ثم ليطرحه ان يخرج من الماء بعد غمسه ثم علل صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله فان في احد طرفي - 00:04:04

باحد جناحي الذباب داء اي مرظا يحمل مرضا وفي الجناح الاخر دواء متضادات خلق الله في هذا هذه الحشرة هذه المتضادات والله قادر على كل شيء فاذا وقع في الشراب فانه يتقي بجناحه الذي فيه الداء يغمسه يغمس جناحه الذي فيه الداء - 00:04:37

ضع جناحه الذي فيه الدواء فلذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم بغمس جناحه الاخر حتى يضاد الدواء الداء فيسلم الشراب فدل هذا على انه اذا مات والذباب ليس به دم - 00:05:13

ويقاس عليه كل الحشرات مثل العناكب مثل الخنافس الجعلان كل ما كل ما هو مثله ليس فيه دم اذا مات في الماء القليل فانه لا يؤثر فيه فلا يمنع تطهر به ولا يمنع - 00:05:42

شربه واستعماله هذا وجه الاستدلال بهذا الحديث فدل على هذه المسألة العظيمة التي ترجم لها المصنف وهذا واظح لانها لانه معلوم

انه اذا غمس الذباب بالماء غرس كله في الماء - 00:06:05
لا سيما اذا كان الماء حارا فمن المعلوم انه يموت ومع هذا امر النبي صلى الله عليه وسلم بطرحه واستعمال الماء هذا وجه الدلالة من الحديث ويقاس عليه كل ما هو - 00:06:37
يشبهه من الحشرات بهذا تيسير على الناس من الحشرات كثيرة وكثيرا ما تقع في الماء وتموت فيه فلو ان انها تؤثر فيه للزم من هذا الحرج على الناس والدين جاء ولله الحمد - 00:06:59
برفع الحرج فدل هذا الحديث العظيم على مسائل اولا ما ترجم له المصلي انه لا ينجس الماء اذا مات فيه تعليل انه ليس له دم ليس له دم المسألة الثانية في دليل - 00:07:25
على تحريم الذباب ما في حكمه لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بطرحه واخراجه من الماء ادل على انه محرم شربه مع الماء او اكله مع الطعام المسألة الثالثة - 00:07:52
حديث دليل على جواز قتل المؤذي لان الذباب مؤذي ومن اذاه انه اذا وقع في الماء يتقي بجناحه الذي فيه الداء ويرفع الجناح الذي به الدواء المسألة الرابعة في الحديث دليل على - 00:08:13
استعمال الاسباب النافعة من الادوية وغيرها ليتقى بها يتقى بها المرض الدواء الذي في هذا الذباب يقاوم منه الداء الذي فيه ففيه دليل على مقاومة الداء بالعلاج والادوية المباحة وفيه دليل على عدم اهدار الماء ونحوه - 00:08:37
عدم اهدار الماء ونحوه اذا وقع فيه الذباب فانه يعالج بهذا الشيء الذي ارشده اليه النبي صلى الله عليه وسلم ولا يهدر بل يستعمل وهذا الحديث شجن في خلوق العقلانيين - 00:09:16
يجن في حلوق العقلانيين لا سيما المعاصرين فانهم يكذبونه ويقولون ما يمكن هذا ويعترضون عليه ويكتبون ويطعنون في صحيح البخاري الذي روى هذا الحديث وغير ذلك من سوء ادبهم مع الرسول صلى الله عليه وسلم ومع العلم - 00:09:40
وتقديم عقولهم على الادلة الصحيحة حتى ان بعضهم ومن كبارهم ايضا يقول انا لست على استعداد ان الغي عقلي لاجل حديث في البخاري لست على استعداد ان الغي عقلي لاجل حديث في البخاري او ما - 00:10:12
اشبه هذا الكلام السامج. مع انه يعتبر من اقطاب من اقطاب المفكرين نسأل الله العافية نعم باب لان الادمي المسلم اعد الحديث. نعم. عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:10:43
اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله في شراب احدكم القيد هذا لا مفهوم له يعني ما هم خاص بشراب بعضنا او اذا كان الشراب له مالك انما هذا عام - 00:11:10
فكلمة شراب احدكم هذا ليس له مفهوم نعم اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله نعم ثم ليطرح ومن يطرحه يعني يلقي من من الماء ولا يتركه في الماء - 00:11:30
انه مستقذر وحرام نعم. فان في احد جناحيه شفاء وفي الاخر داء. هذه الحكمة التي امر من اجلها النبي صلى الله عليه وسلم بغمسه كله نعم رواه احمد والبخاري وابو داوود وابن ماجة وفيه دليل على عظيم قدرة الله سبحانه وتعالى - 00:11:49
انه خلق في هذه الحشرة الضعيفة هاتان المادتان المتظادتان وايضا الهم الذباب الهم الذباب ان يتقي بجناحه الذي فيه الداء نعم ولاحمد وابن ماجة من حديث ابي سعيد نحوه نحو حديث ابي هريرة - 00:12:14
في غمس الذباب والقائه. نعم باب في ان الادمي المسلم لا ينجس بالموت ولا شعره ولا اجزاؤه بالانفصال تقدم ان تقدم في الحديث السابق او في الابواب السابقة ان بعض الصحابة اصابته جنابة - 00:12:45
فانخنس عن الرسول صلى الله عليه وسلم يعني تأخر عن مرافقته سأله النبي صلى الله عليه وسلم لماذا فعل ورأوا ان عليه جنابة فكره ان يصاحب الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:13:15
وهو جنب يزعم انه نجس يزعم انه نجس بالجنابة النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن لا ينجس ان المؤمن لا ينجس فانما لا ينجس الباء الانسان طاهر سواء كان مؤمنا او كافرا بدن الانسان طاهر - 00:13:36

سواء كان مؤمنا او كافرا اما قوله تعالى انما المشركون نجس المراد نجاسة الشرك النجاسة المعنوية نجاسة المعنى فهو نجس في دينه وعقيدته لا في بدنه ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم كان يأكل من طعامهم - 00:14:09

ويلبس من نسجهم والصحابة يستعملون ما صنعوه او نسجوه ولا يغسلون ذلك ما يدل على ان ان بدن الانسان او جسم الانسان طاهر ولو كان عليه جنابة الجنابة حدث اكبر - 00:14:34

يقوم بالجسم لكن ليس معناه انه ينجس انما يقوم بالجسم ويمنع صحة الصلاة والطواف ونحوهما نعم باب في ان الادمي المسلم لا ينجس بالموت ولا شعره ولا اجزاؤه وكان بدنه في الجملة - 00:15:04

طاهر فكذلك اجزاء بدنه من شعره واظفاره وريقه وعرقه كله طاهر نعم قد اسلفنا قوله صلى الله عليه وسلم المسلم لا ينجس وهو اجابة اجابة لمن تأخر عن المشي معه صلى الله عليه وسلم - 00:15:35

بحجة انه جنب قال لهم ان المؤمن لا ينجذف او ان المسلم لا ينجس. نعم وهو عام في الحي والميت قال البخاري عام هذا الحكم عام للمسلم او الادمي سواء كان حيا - 00:16:06

او ميتا جنازة ميت طاهر الجسم هذا طاهر لو هو ميت طاهرة اعضاؤه طاهر ما ينفصل منه من شعر او من غير ذلك كله طاهر واما تغسيل الميت فليس لنجاسته انما هو لحكم تعبدي الله اعلم - 00:16:29

الله اعلم به لانه لو كان ينجس بالموت فالتغسيل لا يطهره لان الموت لا يرتفع بالتغسيل دل على انه ليس المعنى بتغسيل الميت انه نجس انما معناه حكم تعبدي لا نعلم حكمته او علته - 00:17:00

هذا معنى التعبد فبدن الانسان ولا سيما المسلم لا ينجس لا حيا ولا ولا ميتا نعم قد اسلفنا قوله صلى الله عليه وسلم المسلم لا ينجس وهو عام في الحي والميت - 00:17:25

قال البخاري وقال ابن عباس المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا نعم هذا دليل من كلام ابن عباس ايضا اولا العموم في قوله المسلم لا ينجس هذا عام في في الحي والميت - 00:17:47

وما رواه البخاري عن ابن عباس ايضا يؤيد هذا. نعم وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رمى الجمرة ونحر نسكه وحلق ناول الحلاق شقه الايمن فحلقه - 00:18:06

نعم وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رمى الجمرة ونحر نسكه وحلق ناول الحلاق شقه الايمن فحلقه ثم دعا ابا طلحة الانصاري فاعطاه اياه - 00:18:26

ثم ناوله الشق الايسر فقال احلق فحلقه فاعطاه ابا طلحة فقال اقسمه بين الناس. متفق عليه نعم هذا من الادلة على ان الادمي طاهر شعره وجلده لان النبي صلى الله عليه وسلم لما حلق - 00:18:45

شعره بعد رمي الجمرة ذبح الهدي لما حلق شعره قسمه الى نصفين شعر رأسه نصف اعطاه ابا طلحة الانصاري رضي الله عنه وقسم امر ابا طلحة ان يوزعه على الناس - 00:19:11

وهذا من باب التبرك بشعره صلى الله عليه وسلم قد اسلفنا ان التبرك بمن فصل من جسمه الشريف من عرق او شعر انه او لعاب انه انه طاهر وانه يتبرك به - 00:19:37

اراد خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم اما غيره فلا يتبرك به لا يتبرك بشيء الا بالله سبحانه وتعالى لا يتبرك بابي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا ما من هو من افظل هذه الامة - 00:20:02

لا يتبرك بالعلما والائمة لا يتبرك به احد الا الرسول صلى الله عليه وسلم خاصة وفي حياته وفي حياته اما التبرك من بالتراب الذي مشوا عليه او جلسوا فيه او البيت الذي سكنوه او سكنه النبي صلى الله عليه وسلم او غيره - 00:20:26

فهذا باطل هذا باطل لانه طلب للبركة من غير الله عز وجل فلا يجوز التبرك بالاثار والاشجار والاحجار ولذلك بحجة ان احدا ان الرسول او احدا من الصالحين جلسوا فيها او صلوا فيها او او الى اخره - 00:20:54

او ناموا فيها هذا لا اصل له في دين الاسلام وانما هذا عند الخرافيين والجهال الذين لا يتقيدون بالسنة وانما يتبعون اهواءهم او

يقلدون غيرهم من المخربين والجهال هذه التبركات بالاثار - 00:21:22
باطلة لانها طلب للبركة والبركة انما تطلب من الله سبحانه وتعالى هذا المقصود الباب ان شعر المسلم انه طاهر وان شعر الرسول مع كونه طاهرا فهو ايضا يتبرك به لان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:21:52
قال اقسمه بين الناس كان الصحابة يتبركون بشعره صلى الله عليه وسلم نعم وعن انس رضي الله عنه قال لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحلق الحجام رأسه اخذ ابوطلحة بشعره فحلق صلى الله عليه وسلم مرتين مرة في النسك - 00:22:24
بعد رمي جمرة العقبة ومرة حلق للحجامة بالحجامة اذا اراد ان يحجم موضع الحجامة في الرأس فانه يحلق صلى الله عليه وسلم رأسه والحجامة علاج وطب نبوي مفيد وكان في الحالتين حالة اذا حلق للنسك - 00:22:52
او حلق للعلاج كان يوزع شعره على الصحابة وهذا خاص به صلى الله عليه وسلم دون غيره نعم وعن انس رضي الله عنه قال لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:22
ان يحلق الحجام رأسه اخذ ابوطلحة بشعر احد شقي رأسه بيده فاخذ شعره فجاء به الى ام سليم قال فكانت ام سليم تدوفه سليم زوج ابي طلحة وهم انس ابن مالك - 00:23:47
خادم الرسول صلى الله عليه وسلم نعم فاخذ شعره فجاء به الى ام سليم قال فكانت ام سليم تدوفه في طيبها. رواه احمد تخلطه بطيبها تبركا به فهذا دليل على التبرك بشعر الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:24:07
نعم وعن انس رضي الله عنه ان ام سليم كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا فيقيل عندها على ذلك النطع فاذا قام اخذت من عرقه وشعره فجمعته في قارورة - 00:24:30
ثم جعلته في سك قال فلما حضرت انسا الوفاة اوصى ان يجعل في حنوطه اخرجه البخاري نعم وبهديه صلى الله عليه وسلم كان يزور ام سليم. ام انس ابن مالك - 00:24:48
وهذا يدل على فضلها وحب الرسول صلى الله عليه وسلم لها كان اذا زارها لا شك ان البيت فيه عائلة يقال ان الرسول زارها واحدة وخلى بها لا فيقول هذا الا مغالط - 00:25:07
لكن البيت فيه في عائلة كان صلى الله عليه وسلم يزورها محبة لها كانت تستقبله وتبسط له نطعا اي فراشا فينام عليه من اكرامه صلى الله عليه وسلم فيعرق فتأخذ ام سليمان عرقه - 00:25:28
وتتبرك به وتجعله مع مواد اخرى تحتفظ بها هذا دليل على ما سبق انه يتبرك بمن حصل من جسمه الشريف عليه الصلاة والسلام وهذا خاص به دون غيره وكانوا يحتفظون بهذا - 00:25:55
فلما حضرت انس ابن مالك ابن ام سليم رضي الله عنه خادم الرسول صلى الله عليه وسلم لما حضرته الوفاة وقد اطال الله عمره تجاوز المئة رضي الله عنه لما حضرته الوفاة امر - 00:26:22
ان يجعل من هذا المحتفظ به من عرقه صلى الله عليه وسلم وشعره ان يجعل في حانوته والحنوت هو الطيب الذي يقيم به الميت قبل تكفينه يغسل اولا ثم يطيب - 00:26:43
بما تيسر من الطيب وهذا يسمى الحنوط نعم وفي حديث صلح الحديبية وعن انس ان ام سليم كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا فيقيل عندها على ذلك النطق. يقيل يعني ينام في القيلولة - 00:27:07
ينام في القيلولة ومعلوم انه مع حرارة الجو في القيلولة يعرق عليه الصلاة والسلام. نعم فيقيل عندها على ذلك النطع فاذا قام اخذت من عرقه وشعره فجمعته في قارورة ثم جعلته في سك - 00:27:30
نعم قال فلما حضرت انسا الوفاة اوصى ان يجعل في حانوته. اخرجه البخاري هذا دليل على ان ان بدن الادمي طاهر لا سيما الرسول صلى الله عليه وسلم ومن فصل من من جسم - 00:27:52
المسلم وهو طاهر شعره وعرقه اظفاره نعم وفي حديث صلح الحديبية من رواية المسور ابن مخرمة ومروان ابن الحكم ان عروة ابن مسعود قام من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد رأى ما يصنع به اصحابه - 00:28:10

لا يبصق بصاقا الا ابتدروه ولا يسقط من شعره شيء ولا يسقط من شعره شيء الا اخذوه. رواه احمد في حديث صلح الحديبية لما صد المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دخول مكة - 00:28:34

هو واصحابه لاداء العمرة صار مشادة بين المسلمين وبين المشركين قيادة تفضي الى القتال ثم ان المشركين صاروا يرسلون مراسيل الى الرسول ليتفاوظوا معه ومن جملة المراسيل عروة آآ نعم - 00:28:57

مسورة بن مخرمة ومروان بن الحكم ان عروة بن مسعود عروة بن مسعود الثقفي رئيس اهل الطائف عروة بن مسعود الثقفي الذي هو مقدم اهل الطائف فزعيمه انه ارسلوه ليتفاوض مع الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:29:30

فلما جلس عند الرسول رأى شيئا اعجبه من تعظيم الصحابة للرسول صلى الله عليه وسلم انه لا يبصق الا يبتدرون بساطه ويأكلونه ويتمسحون به ويتمعكون به ولا يتوضأ الا يبتدرون ماء وضوءه - 00:29:57

يتبركون به كانوا يعظمونه. فاعجب ذلك عروة ابن مسعود فرجع الى اصحابه وقال لقد زرت الملوك والزعماء ما رأيت احدا يعظمه اصحابه مثل ما يعظم اصحاب محمد محمدا في النهاية اسلم عروة - 00:30:18

بن مسعود رضي الله عنه وقتل قتله اهل الطائف لما رأوه اسلم قتلوه شهيدا رضي الله عنه فالشاهد في ان للصحابة كانوا يتبركون بما ينفصل عن الرسول صلى الله عليه وسلم من البساط وغيره - 00:30:46

ومن ماء الوضوء وغيره فدل على ان بدن المسلم طاهر وما ينفصل منه طاهر. العرب والوضوء وغير ذلك هذا ما هذا ما ما اراده المصنف وفيه زيادة التبرك بما انفصل من جسمه صلى الله عليه وسلم وهذا من خواصه عليه الصلاة والسلام - 00:31:11

دون غيره نعم وعن عثمان بن عبدالله بن موهب قال ارسلني اهلي الى ام سلمة بقدح مما فجاءت بجلجل من فضة فيه شعر من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:31:39

وكان اذا اصاب الانسان عين او شيء بعث اليها باناء فخضخظت له فشرب منه واطلعت في الجلجل ورأيت شعرات حمرا. رواه البخاري. اعد وعن عثمان بن عبد الله بن موهب قال ارسلني اهلي الى ام سلمة - 00:31:59

بقدح من ام سلمة ام المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. ارسلني اهلي الى ام سلمة بقدح من ماء فجاءت بجلجل من فضة. جلجل هو الجرس الجلجل هو الجرس نعم - 00:32:20

فجاءت بجلجل من فضة فيه شعر فظة يعني فيه فظة والفظة الاناء من الفظة الخالص لا يجوز اما المموه من الفظة فيرخص فيه نعم فجاءت بجلجل من فضة فيه شعر من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:39

فكان اذا اصاب الانسان عين او شيء بعث اليها باناء فخضخظت له فشرب منه نعم هذا محل الشاهد ان ان شعر الرسول صلى الله عليه وسلم طاهر يتبرك به ومثل شعر كل - 00:33:02

ادمي لا سيما المسلم فهو طاهر لكن شعر الرسول صلى الله عليه وسلم يختص بانه يتبرك يتبرك به وكانت ام سلمة تحتفظ بهذا الشعرات من الرسول صلى الله عليه وسلم وظعتها - 00:33:22

هذا الجلجل وكانت تعطي من احتاج من المرظى ليستشفي به من المرض فيشفى باذن الله دعارات الرسول صلى الله عليه وسلم محل الشاهد ان طهارة محل الشاهد فيه دليل على طهارة - 00:33:46

بدن المسلم ولا سيما الرسول صلى الله عليه وسلم. وطهارة من فصل من بدنه هذا مراد المصنف من ايراد هذه الاحاديث هنا ان الجسم المؤمن ومن فصل منه فانه طاهر - 00:34:16

ولو كان هذا الانسان ميتا. نعم فكان اذا اصاب الانسان عين او شيء بعث اليها باناء فخضخظت له فشرب منه واطلعت في الجلجل فرأيت شعرات حمراء. رواه البخاري من شعر الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:34:40

نعم وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه وهو صاحب الاذان عبد الله بن زيد ابن عبد ربه صاحب الاذان الذي روى الاذان في الرؤيا حينما تشاور الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة - 00:35:02

اول ما قدموا المدينة ماذا يعملون للاجتماع لاداء الصلاة اذا دخل الوقت ماذا يعملون بعضهم اشار اشار بالناقوص النبي صلى الله

عليه وسلم قال الناقوس للنصارى بعضهم اشار بالبوق قال البوق لليهود - 00:35:21
ترك يهلك عليه الصلاة والسلام لاننا نهينا عن التشبه لليهود والنصارى بعضهم قال اوقدوا نارا على مرتفع النار للمجوس بينما هم كذلك اذ رأى عبد الله ابن زيد في النوم آآ رجلا جاءه - 00:35:48
ومعه ومعه ناقوس قال اتبيعني هذا الناقوس قال وماذا تصنع به؟ قالوا نريد ان ننبه او ننادي به للصلاة قال الا ادلك على ما هو خير من ذلك ثم القى عليه الاذان تكبيرات والتشهدات - 00:36:17
والمناداة للصلاة والفلاح الى اخر الاذان القاه عليه فجاء لما استيقظ جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره بما رأى. قال انها رؤيا حق القها على بلال فانه اندى منك صوتا - 00:36:39
فالقاها على بلال رضي الله عنه فنادى بها بلال هذا هو اصل الاذان في الاسلام والذي رواه هو عبدالله ابن زيد وكذلك عمر ابن الخطاب رضي الله عنه رأى مثل هذه الرؤيا لكن سبقه - 00:36:58
عبد الله ابن زيد رضي الله عنه. نعم وعن عبدالله بن زيد رضي الله عنه وهو صاحب الاذان انه شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند المنحر ورجل من قريش وهو يقسم اضاحي - 00:37:14
فلم يصبه شيء ولا صاحبه فلم يصبه شيء ولا صاحبه فحلق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه في ثوبه فاعطاه منه وقسم منه على رجال وقل ما اظافره وقلم اظفاره فاعطى صاحبه قال وان شعره عندنا لمخظوب بالحناء - 00:37:32
تم رواه احمد نعم وهذا مثل الحديث السابق انه يتبرك لشعره صلى الله عليه وسلم واظفاره وهو يدل على ان جسم المؤمن لا ينجس وكذلك من فصل منه من شعر او - 00:37:56
او ظهور ويزيد على ذلك ما كان من الرسول صلى الله عليه وسلم انه يتبرك به نعم باب النهي عن الانتفاع بجلد ما لا يؤكل لحمه يكفي نقف عند هذا. نعم - 00:38:17
يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل امر النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الذباب الامر هو على سبيل الوجوب ام على سبيل الاستحباب امره على سبيل الايجاب. الامر الاصل في الامر والوجوب. ولا يجوز اراقة الماء - 00:38:36
الذي وقع فيه الذباب لان هذا اهدار للماء او اهدار للطعام اذا وقع فيه فلا يجوز اراقته ولا يلزم انك تستعمله انت اذا كنت انت تكرهه خله لغيرك قال له لمن يستعمله غيرك - 00:39:07
نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا قتلتوا ذبابة او ناموسا فخرج منهما دم ووقع على ملابسي ما يضر طاهر لانه ليس دمنا ما يسمى هذا دم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يقاس غير غير الذباب - 00:39:26
مما لنا مما لا نفس له سائلة ان يقاسوا على الذباب في غمسه في الاناء؟ لا لم يرد فيها لكنه لو مات لو مات في في الماء فانه مثل الذباب لا ينجسه - 00:39:51
اما غمسه هذا لم يرد نعم مثل العناكب والشبثان الخنافس والجعلان نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل من ترك استعمال الماء ما الذي وقعت فيه الذبابة ثم قام بدفقه هل يعتبر مخالفا للسنة؟ بلا شك - 00:40:06
اذا انك تقرأ انت خله للناس تعاملونه ولا تهدله نعم ويقول هل الحديث خاص بالماء ام في سائل ام في سائل عام في الماء وسائر السائلات والطعام وغير ذلك نعم - 00:40:31
يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله عندما نقول ان هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء فاي العلماء نتبع خاصة اننا لم نصل الى مرحلة من العلم تجعلنا نختار الارجح اذا كنت ممن يعرف الادلة - 00:40:53
والترجيح فانك تعرظ اقوال اهل العلم على الادلة فما دل عليه الدليل تأخذ به وما خالف الدليل تتركه من اقوال اهل العلم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر - 00:41:15
ذلك خير واحسن تأويلا. وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله ذلكم الله ربي عليه توكلت واليه انيب فيجب عليك ان تعرظ اقوال اهل العلم على الادلة وما قام عليه الدليل تأخذ به وما خالف الدليل تتركه - 00:41:35

هذا الواجب ولا تأخذ ما يوافق هواك ولو كان خلاف الدليل ما يجوز هذا اما اذا كنت من العوام او المبتدئين في طلب العلم ولا تعرف الادلة ولا الترجيح. اسأل اهل العلم - 00:41:57

عما اختلف فيه اسأل اهل العلم قال تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون الله جل وعلا ما تركنا بحيرة بل امرنا بالرد الى كتابه وسنة رسوله فاذا لم نكن نستطيع الرد الى الكتاب والسنة فاننا نسأل اهل العلم الذين يعرفون الكتاب والسنة - 00:42:18

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الحكم في من ينكر حديث الذبابة ويقول بهذا النص اخذ برأي طبيب كافر ولا اخذ برأي النبي صلى الله عليه وسلم ويقول ولا اجد حرجا في ذلك البتة - 00:42:47

مع انه من كبار المفكرين يخشى عليه من الردة هذا لولا انه يعذر بالجهل والتأويل اطلقت عليه الردة لكن يحمل على الجهل وان كان من كبار المفكرين فهو من كبار الجهال ايضا - 00:43:09

فيحمل على الجهل وعلى عدم العلم ويدرى هذا عنه التكفير نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم العلاج بالدم او بشرب الدم يقول لا يجوز العلاج بالدم ولا بشربه - 00:43:28

حرمت عليكم الميتة والدم. والله لم يجعل شفائنا فيما حرم علينا قرب الدم لا يجوز اما انه يسعف المريض بالدم عند الظرورة فلا بأس اسعاف المريض بالدم عند الضرورة لا بأس - 00:43:47

وهذا ليس من الشرب ولا من الطعام انما هو من باب الدواء واعطاء الجسم مادة يقويه واسعاف المريض بالدم غير الاكل والشرب فلا يؤكل الدم ولا يشرب. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:44:07

يقول هل الصراصير اجلكم الله هي مما لا نفس له سائلة نعم هي مثل ما لا نسأله سائلة لكن العلماء فرقوا بين الصراصير الحشوش حمامات هذه نجسة لانها تلابس النجاسة - 00:44:30

واما الصراصير التي ليست في الحمامات ولا في محل قضاء الحاجة فهي طاهرة مثل الذباب. نعم ويقول حفظك الله ويقول وما حكمها لو جرت على رجل انسان او اي شيء من جسده هل لابد من الغسل؟ لا - 00:44:50

ما ما تنجس ما تمشي عليه الا اذا كان فيها نجاسة اذا كان بنجاسة مشت عليك او على ثوبك وصار لها اثر على ما مشت عليه يتنجس بها في النجاسة لا بها هي انما بالنجاسة التي يحملها - 00:45:11

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الفقهاء انما كان اصغر من الهرة في الخلقة فهو طاهر. ويمثلون ذلك بالفأرة. فكيف يمثلون الفارة وهي من الفواسق وهي نجسة من الفواسق لكنها ليست نجسة - 00:45:31

فما اكلت منه لا يتنجس ما اكلت منه لا يتنجس والنبي صلى الله عليه وسلم امر بها اذا وقعت في السمن ان تلقى ويستعمل السنن تلقى ويستعمل السمن بعدها دل على انها ليست نجسة - 00:45:55

والا لو كانت نجسة لتنجس السمع نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لقوله سبحانه وتعالى انما المشركون نجس فهل الكافر يعد نجسا مجلس العقيدة نجس العقيدة والدين وليس نجس البدن - 00:46:23

نعم نجاسة معنوية ليست نجاسة حسية نعم يقول حفظك الله الكفار الذين ياكلون الخنزير والكلاب. هل تعد ابدانهم نجسة اذا تغذوا بالنجاسة فان ابدانهم وعرقهم نجس اذا تغذوا بالنجاسة لكن اذا كانوا مثلنا ياكلون طعام ورز ولحم وشيء - 00:46:44

اه وفواكه انهم ياكلون شيئا طاهرا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله جهاز صعق الذباب الذي يوضع في المطابخ او في البيوت هل يجوز استعماله هل يجوز استعماله اذا لم تندفع الا به فيجوز استعماله - 00:47:14

لان هذا من قتل الصايم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا مررت على بئر وقيل لي انه قد شرب منها رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل يجوز ان اشرب منها طلبا للبركة؟ متى هذا؟ متى شرب منه الرسول؟ اولا - 00:47:41

اولا اثبت ان هالبئر شرب منها الرسول ثانيا متى شرب منها الرسول؟ بينك وبين الرسول الف وخمس مئة عام او ما يقرب من الف وخمس مئة عام والماء يتجدد راح الماء اللي شرب منه الرسول - 00:48:05

جاء مياه مياه مياه بعده هذا كله من الغلو الذي ما انزل الله به من سلطان نعم الان يجيبون شعر ويقولون هذا شعر الرسول صلى الله

عليه وسلم يخلون الناس يجون يزورونه وياخذون منهم فلوس - 00:48:24
وهو يمكن انه شعر انسان كافر بعد ما هو بشعر مسلم يجيبون يجيبون خنازير ويقولون هذي ثياب الرسول صلى الله عليه وسلم ويفتحون له الزيارة وياخذون فلوس. هذولا دجالون واكالون للمال بالباطل - 00:48:44
ومشعوذون فلا يلتفت اليه. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يستدل بفعل انس وبفعل ام سلمة على جواز التبرك ببقايا النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته اذا ثبت هذا اذا ثبت ان هذا شعر الرسول - 00:49:03
محتفظة به ام سلمة لا شك انه شعر الرسول صلى الله عليه وسلم لكن يدعى ان هذا شعر الرسول؟ لا من اللي يقول ان هذا شعر الرسول نقول مثل ام سلمة؟ لا - 00:49:25
نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الاجابة عن تتبع ابن عمر رضي الله عنهما لاثار النبي صلى الله عليه وسلم في الاجابة من وجهين من الوجه الاول ان ابن عمر رضي الله عنه لا يقصد التبرك كما يقصده الخرافيون انما يقصد الاتباع - 00:49:39
والاقتداء يقصد الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم وهؤلاء لا يقتدون بالرسول يخالفونه في كثير من الامور. الاجابة الثانية ان هذا من اجتهاد ابن عمر ولم يوافقه عليه كبار الصحابة - 00:50:03
خالفه من هو افضل منه كابيه وابي بكر كابي بكر وعمر وعثمان ما فعلوا هذا ولا وافقوه على هذا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لماذا قيد الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث؟ فقال المسلم لا ينجس - 00:50:22
ولم يقل الانسان فكيف نقول ان الكافر؟ لان لان الذي تخلف عن الرسول صلى الله عليه وسلم مسلم صحابي واما طهارة بدن الكافر فمن غير هذا الحديث كما ذكرنا لكم - 00:50:44
الرسول كان يأكل من طعامهم وما طبخوه ويجيب دعوتهم وكان يلبس ويلبس الصحابة من منسوجاتهم ويشربون من الماء الذي بحوزتهم يتوضأون من هذا دليل على ان ان ابدانهم طاهرة وما لامسوه فهو طاهر - 00:51:02
في هذا رفع للحرج عن الامة لهذا رفع للحرج عن الامة والحمد لله نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يؤخذ من الاحاديث السابقة ان حلق نصف الشعر الايمن اولا ثم النصف الاخر - 00:51:27
سنة انه يبدأ بالعلم اذا اردت ان تحلق تبدأ باليمين ايمن الرأس هذا اسمه قيام لان الحلق للحج او العمرة عبادة والعبادة يتيامن بها الوضوء. نعم يبدأ بالماء يامن نعم - 00:51:45
يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الحلق هل هو سنة في الحج دون العمرة؟ بفعل النبي صلى الله عليه وسلم في الحج ام انه عام في الحج والعمرة الحلق افضل لان النبي صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين - 00:52:08
ثلاث مرات ودعا للمقصرين مرة واحدة الحلق افضل لكن قالوا اذا كان الحج قريبا العمرة تبي تحلل من العمرة والحج قريب فالافظل ان تقصر للعمرة لاجل توفر الشعر للحلق في الحج - 00:52:28
نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الحجامة سنة مطلقة الحجامة ما هي بسنة الحجامة علاج من قال ان السنة الحجامة علاج دواء من الادوية النبوية مهوب تفعل على انها سنة تفعل على انها من الطب - 00:52:50
تداوي فهي مباحة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يكفي نضح الثوب وغسل الذكر والانثيين في التطهر من المذي. ام لابد كذلك من الوضوء حتى ولو لم يرد صلاة - 00:53:12
لا الوضوء انما اذا اراد الصلاة الذي ناقض للوضوء لانه خارج من السبيل. فاذا اردت ان تتوضأ اذا اردت ان تصلي فلابد ان تتوضأ وتستنجي بغسل الذكر الانثيين كما جاء في الحديث - 00:53:31
هذا من باب الاستنجاء اصل الذكر من باب الاستنجاء تفعله في الحال ولو ما انت مصلي الاستنجاء تفعله اذا تبولت او خرج منك شيء تفعل الاستنجاء والاستجمام واما الوضوء اذا اردت الصلاة - 00:53:53
اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوه كما في الاية الكريمة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الفرق بين المذي والمني الفرق واضح المني يخرج بشهوة وهو ماء غليظ ويخرج دفقا بلذة ويخلق منه الجنين - 00:54:13

اما الذي فهو ماء ماء لزج ماء لزج ويخرج بدون لذة ولا تحس به ولا يخلق منه الجن نعم ويقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الراجح فيما دون القلتين؟ وفي الماء المستعمل - 00:54:40

الينجسان مطلقا او اذا تغيرا بالنجاسة هذه مسألة الخلاف فيها قول ان الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب على لونه او طعمه او ريحه هذا منطوق واما حديث القلتين فهو بالمفهوم والمنطوق مقدم - 00:55:00

على المفهوم ولذلك الراجح عند المحققين من اهل العلم ان الماء لا ينجس الا اذا تغير سواء كان قليلا او كثيرا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل تعد القيلولة سنة - 00:55:25

اذا كان يقصد بها الاستعانة على قيام الليل فهي سنة اذا قصد بالقيلولة وان يستعين بها على قيام الليل فهي سنة لانها تراد للعبادة الاستعانة على العبادة والمباح اذا قصد به الاستعانة على العبادة صار عبادة. نعم - 00:55:49

ويقول حفظك الله ومتى تكون هذه القيلولة؟ هل هي قبل الظهر او بعده يكون وقت الظهيرة ويلون وقت الظهيرة والغالب انها قبل الظهر تختلف عادات الناس منهم من لا يقيل الا بعد الظهر - 00:56:16

ومنهم من يقيل قبل الظهر نعم يقول فضيلة الشيخ ضعونا ثيابكم من الظهيرة فالقيلولة في الظهيرة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم الله ان الجلجل هو الجرس فكيف فكيف يكون الجرس - 00:56:34

عند ام سلمة رضي الله عنها ومعلوم يقول ان الجرس ما تستعمله ام سلمة ما تستعمله للطرب انما تستعمله على انه اناء تضع فيه الماء نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:56:57

يقول زوجتي مصابة بمرض البهاق وهو مرض وراثي يقول هل يجوز لي ان امنع الحمل خوفا ان يرث اولادي هذا المرض لا تمنع الحق لا تمنع الحمل واقلى يسوغ منع الحمل - 00:57:18

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز لي اداء العمرة عن زوجة عمي المتوفاة علما بان لها ابناء طيب اذا كنت اعتمرت لنفسك فاعتمر عمن تشاء زوجة عمك او زوجة خالك او جدك - 00:57:40

كذب ما يخالف الامر واسع نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في مصر توجد بعض اثار الفراعنة وهي مدفونة بالارض يستطيع بعض الناس استخراجها فهل يجوز بيع هذه الاشياء علما بانها تحتوي على تماثيل وعلى صور والى لا - 00:58:00

رجل البحث عن اثار الكفار ترويجها وبيعها هذا لا يجوز لان هذا تشبه بهم اعجاب اثارهم وهذا من فعل الجاهلية التمسك بالاثار والمغالاة فيها اي من فعل الجاهلية ومن فعل اليهود والنصارى - 00:58:25

وليس هو من فعل المسلمين نعم ويقول حفظك الله وهل يجوز الاستعانة بالجن بالدلالة على مثل هذه الاشياء لا يستعان بالجن الدلالة على شيء هذا من من استخدام الجن استخدام الجن لا يجوز - 00:58:50

والاستعانة بهم لا تجوز لانهم عالم غايب ولا يجوز الاستعانة بالغايب ان ما يستعان بالحاضر الحي فيما يباع فيما يباح فقط عاضل الحي القادر على اعانتك والجن عالم غائب عنك - 00:59:11

لا تستعن بالغائبين والاموات نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للمحدث حدثا اصغر ان يمس المصحف وان يقرأ فيه وما المقصود بقوله سبحانه؟ لا يمس المصحف الا طاهر كما في الحديث - 00:59:36

حديث اصغر او اكبر لكن اللي عليه حدث اصغر يجوز ان يقرأ عن ظهر قلب واما من عليه حدث اكبر فلا يقرأ لا عن ظهر قلب ولا نظرا من المصحف - 00:59:53

حتى يغتسل. نعم ويقول في قوله سبحانه وتعالى لا يمسه الا المطهرون. هل يستدل بها على ذلك في كتاب مكنون وهو اللوح اللوح المحفوظ لا يمسه الا المطهرون من الملائكة - 01:00:08

من الملائكة لا يمسه الا الملائكة لان القرآن محفوظ ومصون لا تقربه الشياطين لكن يقول ابن القيم هذا فيه دلالة اشارة على ان الادمي ايضا لا يمسه الا وهو طاهر. من باب دلالة الاشارة. لا دلالة النص - 01:00:27

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا وضعت جنازة في مكان القبلة وصلى الناس الفرظ والجنازة امامهم ما حكم هذه الصلاة؟ لا

بأس اذا كان ما فيه مكان مكان ضيق - 01:00:50
ووضعوها من اجل انهم يصلون عليها بعد الصلاة فلا مانع من ذلك. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الذي يتيمم وقد لبس خفا فهل للخف مدة معينة كالذي يتيمم. نعم. وقد لبس خفا. هم. فهل للخف مدة معينة كالمتوضئ بالماء - 01:01:07
هذا في في المسجد هذا في المسح المدة للمسح والمسح انما يكون للماء. اما التيمم فلا دخل للخف فيه سواء عليك خف ولا ما عليك؟ تتيمم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ابي حلف الا يأخذ مني مالا - 01:01:31
وانا اعلم انه الان باشد الحاجة الى المال. واريد ان ابره فهل لي ان اعطي هذا المال الى احد اقربائي يدفعه اليه دون علم انه مني لا الحل في هذا انه يكفر عن يمينه وياخذ - 01:01:56
المال ما يخالف يكفر عن يمينه ولا تجعلوا الله عورة لايمانكم ان تبروا وتفتروا تصلحوا بين الناس واخذ من مال ابنه هذا من باب من باب صلة القرابة والمحبة فلا يمنعه اليمين من ان يأخذ من مال ابنه - 01:02:14
ولا يمنعه اليمين من الحلال انما يكفر عن يمينه فقط تنتهي. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما المراد بعقد المقاولة؟ وما حكمه ها يقول ما المراد بعقد المقاولة؟ اسأل الشركات يا اخي - 01:02:35
اسأل الشركات عن عقد المقاولة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في قول الرسول صلى الله عليه وسلم من باع بيعتين في بيعة فله اوكسهما او الربا هل يعني هذا ان البيع بالتقسيط يعد حراما؟ لا بيعتين في بيعة قال هذه السلعة انسان تبي - 01:02:57
اهله حاله فهي بمئات اخذه مؤجلة بمئة وخمسين. ما حدد الثمن الان ولا ينعقد البيع مع الثمن لم يحدد مجهول متردد بين هذا وهذا حتى يعزم. يقول اما ابيعه عليك حالة ومئة والا ابيعها عليك مؤجلة مئة وخمسين - 01:03:23
يعقدان على ذلك على احد الامرين نعم اما انه يبيع مخير لكذا ان كان حالا او بكذا ان كان مؤجلا يبيع على هذا هذه بيعة في بيعة لا يجوز هذا. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم - 01:03:43
الله التأجير المنتهي بالتمليك ما حكمه علما بان الشركة تقول ان العقد ليس فيه دفعة اخيرة كما كان في السابق لا يجوز لان صدر فيه قرار من هيئة كبار العلماء - 01:04:01
انه حرام ولا يجوز لانه متردد بين عقدين لا هو بايجار ولا هو بيع والبيع لازم يكون مجزوما به وقت العقد ما يصير متردد هذي ناحية. الناحية الثانية انه جمع بين عقدين مختلفين. فالاجارة لها احكام - 01:04:19
والبيع له احكام ايهم ياخذ احكام البيع ولا احكام الايجار فلا يصلح هذا ايضا هذا فيه استغلال للفقيه استغلال للفقير انهم ياخذون حصيلته في كبده في النهاية اذا السيارة صارت ما تساوي شي قالوا لك بيع - 01:04:40
وهذا مجهول ما يدرون وش تؤول اليه السيارة فيما بعد هذا مجهول الى ان السيارة تلاشت وتلفت يقولون خذاه بيع ما يجوز هذا ولو حاولوا قالوا حنا قصدنا كذا وحنا ما ما يقبل منهم هذا - 01:05:06
اما انهم يبيعون بيعنا فقط او يأجرون تأجير فقط نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل مريض بحساسية في انفه. هم. يقول رجل مريض ومرظه هو حساسية في الانف. هم. وهو يتعالج ببخاخ بصفة مستمرة - 01:05:24
وذات مرة نزل عمرة وانتهى بخاخه فوظع في القارورة ماء زمزم فوجده علاجا نافعا جدا واستمر عليه ونصح به اصحابه ممن هو مريض مثله. فما حكم مثل هذا الفعل يقول طيب قال له طيب ماء زمزم - 01:05:47
مبارك ولما شرب له فهو يكون علاجه يكون غذاء ويكون تبرك نعم انه مبارك وقد قال صلى الله عليه وسلم ماء زمزم لما شرب له تركت للعلاج كن علاج شربته للعبادة والاجر يكون عبادة - 01:06:08
كذبته للعطش يكون للعطش حسب نيتك. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من بريطانيا يقول لي اخت لا تصلي وهي تفجر مع الكفار وتدخن وتفعل غير هذه من المعاصي - 01:06:29
وقد نصحتها كثيرا فلم تقبل فهجرناها انا ووالدي واخواني من باب التأديب. ولكن لم ينفع. سؤاله يقول الان والدي لا يمنعونها من الزيارة الى بيتنا علما بانني لا اسكن معهما ولكن قد تأتي وانا موجود. فما نصيحتكم لي من ناحية التعامل مع هذه الاخت؟ حيث ان -

01:06:50
اني اخاف على تأثيرها على اولادي لانها قد اثرت على اخواتي. وكذلك هي تظن اننا اننا مثلها في الشر فما نصيحتكم لي؟ هي وش تعملوا ما لها هم يقول لي اخت لا تصلي ما ذكر لها عن صلي لا تصلي نعم وتفجر مع الكفار وتدخن تفجر نعم - 01:07:16
يعني تزني نعم تزني قال ليست مسلمة اللي لا تصلي ليست مسلمة اذا كانت ايضا تستبيح الزنا فهي غير مسلمة اما اذا كانت تفعل الزنا غير مستبيحة فهي عاصية الحاصل ان ترك الصلاة متعمدا كفر. كفر اكبر - 01:07:41
من الملة اما انها تزوركم تناصحونها فلا تيأسوا من هدايته خلوها تزوركم وناصحوها والحمد لله نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الصيغة الصحيحة للذكر؟ الذي يقال عند بداية الطواف - 01:08:02
ليس هناك ذكر معين في الطواف انما الامر موسع لكن عند بداية الطواف تمسح الحجر او تشير اليه وتقول بسم الله نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما المشروع للمسلم - 01:08:21
حين تهب العواصف ويحصل الغبار. وهل يشرع صلاة لذلك لا الصلاة لا لكن ما وردت للكسوف فقط دون غيره من الايات بخلاف في الزلزلة المصلى لها او لا؟ اما غير من الايات فلا يصلى لها وانما يدعى استعمل المسلم الدعاء يدعو الله ان - 01:08:42
ان يكفيهم شر هذه الريح وشر ما امرت به مثل ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو الله لذلك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل صام هذا اليوم السبت - 01:09:06
ولم يصم يوم الجمعة ولا يريد ان يصوم غدا الاحد. فهل عليه شيء؟ لا. ليس عليه شيء صحيح ان يوم السبت لم يثبت في صيامه منع لم يثبت في صيامه منع - 01:09:21
هلاك الجمعة الجمعة هو الذي لا يجوز صيامه. صح الحديث للنهي عنه مفردا اما اذا صامه مع غيره يدخل تبعا. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من هم الارحام الذين اذا قطعتهم فاني اكون اثما - 01:09:37
القرابة من جهة الاب او من جهة الام. من تربطك بهم قرابة نسبية قرابة نسبية من جهة الاب او من جهة الام فهم ذوو الارحام. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اخي هداه الله لا يصلي - 01:09:57
فهل يجوز لي ان اكل من ذبيحته؟ علما بانه لا يتناول ذبحها بنفسه لا لا يتناول ذبحها بنفسه. تناول ايه يعني لا يذبحها بنفسه اذا كان يذبحها واحد يصلي؟ ايه حلال - 01:10:17
واذا كنت تتركها من باب من باب الهجر له لعله يتوب فلا مانع اذا كنت تترك اكلها من باب الهجر له لعله يتوب فلا بأس بذلك. اما اذا كان ما يؤثر فيه - 01:10:36
فانت تأكل منها لانه حلال والحمد لله يلا يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول صلى بنا مقيم في محطة بنزين في مدينة الرياض وكان يقرأ البسملة جهرا ثم بعد الصلاة دعا جهرا - 01:10:53
وكان المصلون يؤمنون وراءه يقول فنصحته فقال انه مقلد للامام الشافعي وقد اصر على ذلك مرارا. يقول فما العمل معه؟ مع العلم بانني مقيم مثله الجهر بالبسملة قبل الفاتحة هذا امر سهل - 01:11:10
هذا امر سهل ومن العلماء من يرى ان ان البسملة اية من الفاتحة فلابد من الجهر بها وقراءتها الجمهور على انها ليست اية وانما يستحب الاتيان بها قبل الفاتحة سرا - 01:11:31
فمسألة البسملة هنروح سهل لكن الدعاء بعد بعد الصلاة جماعيا والتأمين عليه هذا بدعة الدعاء من حيث هو لا بأس لكن كونه بصفة جماعية وبرفع صوت هذا بدعة انت تنصحه - 01:11:48
وله بامام مسجد انما هذي مسألة عابرة الصلاة صحيحة ان شاء الله مع بيانك والنصيحة له فقد اديتها والحمد لله. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول شخص وكل شخص وكل اخر - 01:12:06
بان يقوم بالاذان عنه على ان يعطيه على ان يعطيه الجعل الذي من الدولة. وهو يأخذ بيت المسجد علما بان هذه الوكالة مستمرة فهل يجوز له ذلك؟ لا هذا من البيع والشراء - 01:12:25

ياخذ البيت ويعطي هذا الراتب ويخليه يأذن هذا هذا لا يجوز ثم يقوم بالامر كاملا ولا يروح لوزارة الشؤون الاسلامية ويستقيل ياخذه غيره ولا يجوز له العمل هذا شاللي يبيح له البيت وهو ما يقوم بالامامة - 01:12:40

اللي يبيح له الراتب ما هو وهو لا يقوم بالعمل ما هو ملك له هذا المكافأة ذي ياخذها ليستعين بها على العمل. فاذا كان لا يؤدي العمل فبماذا يستحلها نعم - 01:13:00

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل تغسيل الميت يعد ناقضا للوضوء لا الصحيح انه لا ينقض الوضوء نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول احد الدكاترة يقول كونه يتوضأ احوط ما في شك كونه يتوضأ احوط ان بعض العلماء يرى - 01:13:18

انه من نواقض الوضوء لكن كونه يحتاط احسن. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله احد الدكاترة يقول ان تارك الصلاة كافر باجماع الصحابة والخلاف بعدهم لا ينقض اجماعهم. ومن لم يكفر - 01:13:39

الكافر فهو كافر فمن لم يكفر تارك الصلاة فيعد كافرا مثله. هل يستقيم له هذا الاستدلال اما اول كلامي فهو صحيح ان الصحابة اجمعوا على كفر تارك الصلاة والخلاف انما جاء - 01:13:57

بعدهم فهو مسبوق بالاجماع على ان تارك الصلاة متعمدا كافر واما من لم يكفره فلا يقال النكتة لانه قد يكون ما تبين له الحكم او يكون قلد من يرى ان ان ترك الصلاة كسلا لا - 01:14:14

لا يقتضي الكفر فقلدهم فلا يطلق عليه الكفر لا يطلق عليه الكفر نعم انما هذا يختص بتارك الصلاة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول انا طالب في امريكا ويوم الجمعة - 01:14:33

بوقت صلاة الجمعة تكون عندي محاضرة اذا تركتها فانه يترتب على ذلك انخفاض في مستواي الدراسي فهل يجوز لي ان اؤخر الصلاة ثم اصليها بعد ذلك ظهرا لا جمعة في هذه الحالة اذا كان - 01:14:50

ينالك ظرر من الذهاب للجمعة هذا عذر شرعي يجوز لك انك تصلي - 01:15:08